

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

وتصح الدعوى بحقوق الأدميين على الميت وعلى غير المكلف وعلى الغائب مسافة قصر وكذا دونها إن كان مستترا بشرط البينة في الكل ويصح أن يكتب القاضي الذي ثبت عنده الحق إلى قاض آخر معين أو غير معين بصورة الدعوى الواقعه على الغائب بشرط أن يقرأ ذلك على عدلين ثم يدفعه لهما ويقول فيه : وإن ذلك قد ثبت عندي وإنك تأخذ الحق للمستحق فيلزم القاضي الواعظ إليه ذلك العمل به وتصح الدعوى بحقوق الأدميين على الميت وعلى غير المكلف وعلى الغائب مسافة قصر وكذا دونها إن كان مستترا بشرط البينة في الكل ويصح أن يكتب القاضي الذي ثبت عنده الحق إلى قاض آخر معين أو غير معين بصورة الدعوى الواقعه على الغائب بشرط أن يقرأ ذلك على عدلين ثم يدفعه لهما ويقول فيه : وإن ذلك قد ثبت عندي وإنك تأخذ الحق للمستحق فيلزم القاضي الواعظ إليه ذلك العمل به